

المطلب في الحالية  
بزوائد المسانيد الثمانية

للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني  
٧٧٣ - ٨٥٢ هـ

تحقيق

د. سعد بن ناصر الشثري

دار الغيث  
للنشر والتوزيع

دار العباسة  
للنشر والتوزيع

بن حجر  
العسقلاني

المطلب  
الحالية  
بزوائد  
المسانيد  
الثمانية

تنسيق  
د. سعد بن ناصر  
الشثري

## ١٩ - كتاب القصاص

### ١ - باب القَوْد<sup>(١)</sup> فيمن قتل بحجر

١٨٨٣ - قال مسدّد: حدثنا محمد بن جابر<sup>(٢)</sup> عن زياد بن علاقة عن مِرْدَاس قال: إِنَّ رجلاً رمى رجلاً بحجر فقتله، فأتى به النبي ﷺ، فأقاده منه.

\* محمد بن جابر ضعيف.

ورواه حجاج بن أرطاة عن زياد<sup>(٣)</sup> بن علاقة، أخبرنا أشياخنا الذين أدركوا النبي ﷺ، فذكره.

\* وحجاج فيه مقال<sup>(٤)</sup>.

وقد تابعه الوليد بن أبي ثور عن زياد عن مرداس بن عروة قال: رمى رجل من الحيّ أخاً له فقتله، وفرّ، فوجدناه عند أبي بكر<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ، فأقاد منه.

.....

(١) في (عم) و (ك): «ممن».

(٢) في (ك): «حدثنا محمد بن جابر عن جابر عن زياد بن علاقة»، وهو خطأ من النّاسخ سببه التكرار.

(٣) في (عم): «زيادة»، وهو تحريف.

(٤) من قوله: «محمد بن جابر...» إلى قوله: «... فيه مقال وقد» ساقطة من (ك).

(٥) في (ك): «عند أبي بكر»، وكذا في المطالب العالية المطبوع وكتب التخرّيج، وصرّح البيهقي بأنّه الصّدّيق، ولعله الصواب.

أخرجه ابن السّكن في الصحابة، وذكره البخاري في التاريخ<sup>(٦)</sup> قال:  
قال محمد بن الصّبّاح: حدثنا الوليد، به.  
\* وإسناده جيّد<sup>(٧)</sup>.

.....  
(٦) (٤٣٥/٧)، والذي في المطبوع: (قال البخاري: قال لنا محمد الصباح).  
(٧) القائل هو الحافظ ابن حجر.

---

### ١٨٨٣ - تخريجه:

الحديث أخرجه ابن عدي في الكامل (١٥١/٦) وأبو نعيم والبغوي، كما في الإصابة (١٦٤/٩) طبعة الكليات الأزهرية) كلاهما في معرفة الصحابة، والبيهقي في الكبرى (٤٣/٨) كلهم من طريق مسدّد، به بلفظه.

وأخرجه البخاري في تاريخه (٤٣٥/٧) وابن السكن، كما في الإصابة (١٦٤/٩) والطبراني في الكبير (٢٩٩/٢٠ : ٧١٠) والبيهقي في الكبرى (٤٣/٨) كلهم من طرق عن الوليد بن أبي ثور عن زياد، به بنحوه مطوّلاً.  
قال الحافظ، كما في الأصل: «وإسناده جيّد».

والوليد هذا قال عنه الحافظ: «ضعيف»، كما في تقريبه (٥٨٢). لكن تابع الوليد عليه أبو إسحاق الشيباني، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنّف (٣٤٤/٩): (٧٧٣٣) عن ابن إدريس عن أبي إسحاق الشيباني عن زياد، به بنحوه. ورجال إسناده ثقات.

وتابع الوليد عليه أيضاً الحجاج بن أرطاة، كما صرّح المصنّف بذلك في المتن. وله شاهد من حديث أنس بن مالك بلفظ: «خرجت جارية عليها أوضاع - أي حُلَى فضّة - بالمدينة، قال: فرماها يهودي بحجر، قال: فجيء بها إلى النبي ﷺ وبها رمق، فقال لها رسول الله ﷺ: فلان قتلك؟ فرفعت رأسها، فأعاد عليها قال: فلان قتلك؟ فرفعت رأسها، فقال لها في الثالثة: فلان قتلك؟ فخفضت رأسها، فدعا به رسول الله ﷺ، فقتله بين الحجرين».

.....

---

أخرجه البخاري، في الدِّيَات، باب إذا قتل بحجر أو عصا (٢٠٠/١٢ : ٦٨٧٧) ومسلم في القسامة، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره (٣/١٢٩٩ : ١٦٧٢) وغيرهما من طرق عن أنس، به بنحوه واللفظ للبخاري.

#### الحكم عليه :

الحديث إسناده ضعيف، فيه محمد بن جابر، لكنه يتقوى بمجموع متابعاته وشواهدة إلى الحسن لغيره. ومثته صحيح ثابت، له شاهد من حديث أنس عند البخاري وغيره.

وقال البوصيري في الإتحاف المختصرة (٢/٢٨/أ) : «رواه مسدّد والبيهقي في الكبرى، وإسناده جيّد».

وقال الحافظ عن متابعة البخاري — كما في الأصل — : «إسناده جيّد». قلت: إن كان حكمهما على مجموع متابعاته، فنعم، وإلاً، فطريق مسدّد والبخاري لا يخلو من ضعيف، كما بيّنت ذلك في التخريج، والله أعلم.

## ٢ — باب من لم يقتصر منه في الدنيا اقتصر منه في الآخرة

١٨٨٤ — [١] قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن [داود بن أبي عبد الله]<sup>(١)</sup> عن ابن جُدعان عن جدته عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دعى رسول الله ﷺ وصيفة له فأبطأت، فقال ﷺ: «لولا مخافة القود يوم القيامة، لأوجعتك بهذا السواك».

[٢] وقال أبو يعلى<sup>(٢)</sup>: حدثنا الحسن<sup>(٣)</sup> بن حمّاد، ثنا وكيع بهذا.

[٣] وقال أبو يعلى أيضاً<sup>(٤)</sup>: حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا أبي عن داود عن محمد بن عبد الرحمن بن جدعان، عن جدته أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ في بيتي، وكان بيده سواك، فدعى بوصيفة له — أَوْلَهَا — حتى استبانت الغضب في وجهه، فخرجت أم سلمة

(١) في جميع النسخ «داود بن عبد الله»، والتصويب من الإتحاف وكتب التخریج والتراجم.

(٢) مسند أبي يعلى (١٢/٣٦٠ : ٦٩٢٨).

(٣) «الحسن» ملحقة على يمين حاشية الأصل.

(٤) مسند أبي يعلى (١٢/٣٧٣ : ٦٩٤٤).

رضي الله عنها إلى البراز<sup>(٥)</sup> فوجدت الوصيفة وهي تلعب ببهمة<sup>(٦)</sup>،  
فقالت: ألا أراك تلعبين بهذه البهمة ورسول الله ﷺ يدعوك، فقالت:  
لا والذي بعثك بالحق ما سمعتك، فقال ﷺ: «لولا خشية القود لأوجعتك  
بهذا السواك».

.....  
(٥) في (ك): «الجدار»، وفي الأدب المفرد: «الحجاب»، ولعله تحريف.

(٦) في (عم): «بهمة»، وفي (ك): «تميمة»، وهو تحريف.

---

#### ١٨٨٤ — تخريجه:

لم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة المطبوع، ولعله في المسند الكبير.  
وهو عند أبي يعلى في مسنده (١٢/٣٦٠ : ٦٩٢٨) و (١٢/٣٧٣ : ٦٩٤٤).  
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٨٢) وأبو يعلى في مسنده (١٢/٣٢٩ :  
٦٩٠١) والطبراني في الكبير (٢٣/٣٧٦ : ٨٨٩) كلهم من طريق ابن أبي شيبة، به  
بنحوه بالفاظ متقاربة.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٣٧٨) من طريق أحمد بن عمر والخطيب في  
تاريخه (٢/١٤٠) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن وكيع بن الجراح، به بنحوه،  
وبعضهم مختصراً.

تابع وكيعاً عليه أبو أسامة حماد بن أسامة.

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٧٦ : ١٨٤) عن عبد الله بن محمد عن  
أبي أسامة عن داود بن أبي عبد الله — مولى بني هاشم — به بنحوه مطولاً.  
وأورده المنذري في الترغيب (٣/٢١٧)، وقال: رواه أحمد بأسانيد أحدها  
جيد، واللفظ له، والطبراني.

وتعقبه المحدث الألباني في غاية المرام (١٥٥) بقوله: «لم أره في مسند أحمد  
في مسند أم سلمة».

وتأكيداً لكلام الشيخ فقد بحث في المسند، وتبعت ألفاظ الحديث مستعيناً

.....

---

بجَلِّ الفهارس المطبوعة على مسند أحمد، ولم أقف عليه لا من حديث أم سلمة ولا من حديث غيرها.

وللحديث شاهد من حديث عائشة بلفظ: «ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً ولا امرأة قط».

أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق (١٠٦: ٢٧٥)، ومسلم في صحيحه، في الفضائل (١٨١٣/٤: ٢٣٢٧) كلاهما بنحوه مطولاً، وفيه: «وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن ينتهك حرمة الله عزَّ وجلَّ»، وأبو داود، في الأدب، باب التجاوز في الأمر (١٤٢/٥: ٤٧٨٦) واللفظ له، وابن ماجه في النكاح، باب ضرب النساء (٦٣٨/١: ١٩٨٤) بنحوه، وأحمد (٢٣٢/٦)، وأبو يعلى في مسنده (٣٣٩/٧: ٤٣٧٥) كلاهما بنحوه مطولاً.

#### الحكم عليه:

الحديث إسناده ضعيف، جدّة عبد الرحمن بن محمد، نصّ الأئمة على أنها لا تعرف، وداود ابن أبي عبد الله يحتاج إلى متابع، ولا متابع له.

قال البوصيري في الإتحاف (١٢٨/٣ أ): «هذا إسناده ضعيف؛ لجهالة التابعي وضعف علي بن زيد بن جدعان».

قلت: هذا خطأ منه رحمه الله، إنما هو عبد الرحمن بن محمد بن جدعان، وثقه النسائي كما في ترجمته.

ولمتمنه شواهد صحيحة بيّنتها في التخريج.

### ٣ — باب القود في غير النفس

١٨٨٥ — قال مسدد: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup> عن عمرو بن دينار قال: إن ابن الزبير رضي الله عنهما، أقاد من لكمة.

(١) هو سفيان بن عيينة، كما نصّ عليه في تغليق التعليق (٢٥٣/٥).

---

#### ١٨٨٥ — تخريجه:

أخرجه ابن أبي شبة في المصنّف (٤٤٥/٩ : ٨٠٥٧) والبيهقي في الكبرى (٦٥/٨) من طريق يحيى بن الربيع، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به بلفظه. وذكره البخاري تعليقاً جازماً في جامعه، في الديّات، باب إذا أصاب قوم من رجل... (٢٢٧/١٢).

ووصله الحافظ في تغليق التعليق (٢٥٢/٥، ٢٥٣) من طريق مسدد وابن أبي شبة والبيهقي.

وقد روي عن جمع من الصحابة أنهم أقادوا من لكمة، منهم أبو بكر الصديق وعليّ وخالد بن الوليد وغيرهم.

١ — فأما أثر أبي بكر، فرواه ابن أبي شبة في مصنّفه (٤٤٦/٩ : ٨٠٥٩).

٢ — وأما أثر عليّ، فرواه ابن أبي شبة أيضاً (٤٤٥/٩ : ٨٠٥٥).

٣ — وأما أثر خالد بن الوليد، فرواه عبد الرزاق في مصنّفه (٤٦٢/٩ : ١٨٠٣٠) والبيهقي في الكبرى (٦٥/٨).